

37719 - هل يجب على الحامل أن تصوم

السؤال

زوجتي حامل في الشهر السابع فهل يجب أن تصوم ؟ وإذا كان الصيام غير واجب بحقها فماذا تفعل ؟ .

الإجابة المفصلة

(الراجح قياس الحامل والمرضع على المريض فيجوز لهم الإفطار وليس عليهم إلا القضاء سواء خافتًا على نفسيهما أو ولديهما ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ عَنِ الْمَسَايِرِ الصَّوْمَ وَشَطَرَ الصَّلَاةِ، وَعَنِ الْحَامِلِ وَالْمَرْضِعِ الصَّوْمَ" . رواه الترمذى (715) وابن ماجه (1667) وصححه الألبانى في صحيح الترمذى (575) اهـ . كتيب "سبعون مسألة في الصيام" .

فالحامل إذا خافت على نفسها أو على جنينها من الصيام ، فإنها تأخذ حكم المريض ، فتفطر وعليها قضاء الأيام التي أفترتها ؛ لقول الله تعالى : **(وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى)** البقرة/185 .

أما إذا كانت لا تخشى على نفسها ولا على جنينها من الصيام فإن الواجب عليها أن تصوم ، لقول الله تعالى : **(فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَأَلْيَصْفُمُهُ)** .

والغالب أن الحامل يشق عليها الصيام ، لا سيما في الأشهر الأخيرة ، وربما يؤثر صيامها على الحمل . وعليها أن ترجع في ذلك إلى قول طبيب ثقة .

انظر الشرح الممتع (6/359) .

والله أعلم .